



كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧

بشأن بعض التعديلات للاشتراطات العامة للتراخيص التي يصدرها الجهاز

سيق أن تم نشر الكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ المتضمن تعديل الاشتراطات العامة للتراخيص التي يصدرها الجهاز لأنشطة إنتاج أو نقل أو توزيع الكهرباء، وبتاريخ ٢٠٠٧/١١/٧ وافق مجلس إدارة الجهاز بجلسته السادسة للعام المالي ٢٠٠٨/٢٠٠٧ على ما يلي:

١) تعديل بعض الكلمات أو العبارات الوارد ذكرها في المادة (١) من الاشتراطات العامة لترخيص إنتاج أو نقل أو توزيع طاقة كهربائية تكون على النحو التالي:

شركة الإنتاج: الشخص الاعتباري المرخص له بمزاولة نشاط إنتاج الطاقة الكهربائية من مصادرها المختلفة بعرض بيعها للغير.

شركة التوزيع: الشخص الاعتباري المرخص له بمزاولة نشاط شراء الطاقة الكهربائية من مرخص له آخر وتوزيعها وبيعها عن طريق شبكة التوزيع الحائز لها على جهود التوزيع وهي الجهد الأقل من ٣٣ كيلو فولت.

٢) إضافة فقرة أخيرة إلى المادة (١٢) من الاشتراطات العامة لترخيص توزيع طاقة كهربائية نصها كما يلي:

" كما يلتزم المرخص له بتوزيع الكهرباء بالسماح لأي مرخص له آخر بالتوزيع باستخدام شبكاته دون تمييز لإمداد مستهلكي الكهرباء باحتياجاتهم منها في حدود الإمكانيات الفنية لهذه الشبكات وذلك مقابل استخدام يتفق عليه الظرفان ويقره الجهاز وطبقاً لقواعد التوزيع المعتمدة من الجهاز".

لذلك فقد رأى الجهاز نشر هذا التعديل للاشتراطات العامة للتراخيص إنتاج أو نقل أو توزيع طاقة كهربائية تكون تحت نظر أطراف المرفق ولمراعاة العمل بمقتضاه.
ويمكن الحصول على نسخة من هذه الاشتراطات بعد التعديل من خلال الموقع الإلكتروني للجهاز.

المدير التنفيذي

دكتور مهندس / حافظ عبد العال السلماوي



تحريراً في ٢٤/١٢/٢٠٠٧